

نص ت.د رقم 012 لسنة 2022  
بتاريخ 2022.03.18

**الموضوع:** حول تطبيق الفصل 52 من المرسوم عدد 21 لسنة 2021 المؤرخ في 28 ديسمبر 2021 المتعلق بتطبيق قانون المالية لسنة 2022.  
**المرجع:-** محضر الجلسة المنعقدة بالإدارة العامة للدراسات والتشريع الجبائي بتاريخ 28 جانفي 2022.  
- المذكرة توزيع عام عدد 79 لسنة 2021 بتاريخ 31 ديسمبر 2021 المتعلقة بتطبيق أحكام قانون المالية لسنة 2022.

تم بمقتضى الفصل 52 من قانون المالية لسنة 2022 حذف نظام توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة بالنسبة لشركات التجارة الدولية وشركات الخدمات المصدرة كليا.  
وحرصا على التطبيق السليم لهذا الإجراء مع الأخذ بعين الاعتبار للأحكام القانونية الجارية بها العمل ولا سيما منها أحكام مجلة الديوانة، تتضمن هذه المذكرة توضيحات إضافية بخصوص العمليات التي تبقى خارج مجال تطبيق الفصل 52 سالف الذكر،  
**I. التوريد تحت أحد الأنظمة التوقيفية:**

طبقا لأحكام الفصل 138 من مجلة الديوانة تنتفع البضائع المقبولة تحت الأنظمة التوقيفية بتوقيف تطبيق المعاليم والأداءات المستوجبة وإجراءات التحجير وكل الإجراءات الأخرى الاقتصادية منها والجبائية والديوانية التي تخضع لها البضائع.  
وتبعا لذلك فإن عمليات التوريد التي تقوم بها شركات التجارة الدولية أو شركات الخدمات المصدرة كليا تحت الأنظمة التوقيفية لا تخضع إلى أحكام الفصل 52 المذكور وبالتالي تنتفع بتوقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة.  
هذا ويجدر التأكيد على أن التجهيزات والمعدات الموزدة من قبل هذه الشركات لاستعمالها الخاص في إطار نشاطها تبقى خاضعة لتوظيف الأداء على القيمة المضافة كما تم توضيحه بالنص توزيع عام عدد 79 لسنة 2021.

**II. عمليات التفويت على الرصيف عند التصدير لفائدة شركات التجارة الدولية:**  
تنتفع عمليات التفويت على الرصيف عند التصدير لفائدة شركات التجارة الدولية للمنتجات المصنعة تحت نظام "التحويل للتصدير الكلي" أو نظام "التحويل للتصدير الجزئي".

أو نظام "التحويل الفعال" بتوقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة باعتبار أن المنتجات موضوع هذه العمليات متأتية من عمليات تصنيع تحت أنظمة توقيفية.

وتنجز هذه العمليات بموجب التصاريح الديوانية التالية:

- بالنسبة للشركة الصناعية (البائع): تصريح ديواني نوع EA أو VA حسب الحالة مع استعمال رمز النظام المناسب وتصريح تفويت على الرصيف نوع SE 723 لتتولى بموجبه إحالة البضاعة بمكتب الخروج إلى شركة التجارة الدولية.
- بالنسبة لشركة التجارة الدولية: تصريح ديواني نوع EE 323 لتتولى بموجبه التعهد بالبضاعة بمكتب الخروج وتصديرها، ويعتمد هذا التصريح لوسق البضاعة وإصدار "تأشيرة التصدير" (Visa d'exportation).

### III. عمليات التوريد من قبل قاعدات المناولة المصدرة كليا:

يجدر التوضيح في هذا الصدد إلى أن قاعدات المناولة الناشطة حاليا بالبلاد التونسية تحت نظام التحويل للتصدير الكلي تتولى توريد مواد أولية وتكليف مؤسسات صناعية مصدرة كليا لتصنيعها في إطار عملية مناولة وذلك بصرف النظر إن كانت هذه المواد على ملك المنصات المعنية أو على ملك الأمر بالطلبية (Le donneur d'ordre).

وحيث أن نشاط هذه الشركات (قاعدات المناولة) يتعلّق أساسا إما بإنجاز عمليات تصنيعية بصفة مباشرة أو غير مباشرة (تكليف صناعي مصدر كليا بإنجاز عملية تصنيع) وباعتبار أن تصنيف نشاطها ضمن قائمة الأنشطة التونسية NAT يندرج في قطاع الصناعة رغم أنها مصنفة في قطاع الخدمات (شهادة التصريح بالاستثمار)، فإنه يتم منحها نظام التحويل للتصدير الكلي"، وبالتالي لا تسحب أحكام الفصل 52 على وارداتها من المواد الأولية.

وفي هذا الصدد تم إحداث رموز جديدة بجدول الأنظمة الديوانية (الجدول 33) بالدليل العملي لإعداد التصاريح الديوانية قصد تمييز العمليات المنجزة من قبل هذا الصنف من المؤسسات عن تلك المنجزة من قبل الشركات الصناعية المصدرة كليا الأخرى مع احتفاظها بنفس مزايها نظام التحويل للتصدير الكلي بما في ذلك توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة على المواد الأولية الموردة والموجهة للتصنيع تحت نظام توقيفي تم إعادة التصدير.

ويبين الجدول التالي التتفيحات المدرجة بالجدول 33 المذكور أعلاه:

Code	Type	Désignation
535	SA	Admission par les sociétés de services totalement exportatrices de matières premières importées directement de l'étranger.
955	SS	Admission par les sociétés de services totalement exportatrices de matières premières en suite de cession à qui ou d'un régime suspensif.
350	EA	Réexportation de produits en suite d'admission de matières premières étrangères par les sociétés de services totalement exportatrices.

وتجدر الإشارة إلى أن توريد المعدات والتجهيزات من قبل هذا الصنف من المؤسسات يبقى خاضعاً، على غرار بقية مؤسسات الخدمات، لأحكام الفصل 52 من قانون المالية وفقاً للإجراءات المنصوص عليها بالمرسوم رقم 79 لسنة 2021.

ترفع كل صعوبة في تطبيق هذه المذكرة إلى الإدارة العامة للديوانة (مكتب التشريع والدراسات، إدارة النظم الديوانية، مكتب المؤسسات المصنعة).

**المديرة العامة للديوانة**

**نجاه الجوادي**